

انتقى
ع

عاجم عليه من القلم وكبر ان النعمة ان هذه النبوة من اول النعمة
التي اوتيت هذا خصوصا عند الانتقال من ركن الركن واكثر نعمة العبد
في كل ركن والنفس كدبر في بيده وفي جسمه هو ان يتوكل
النوازل انما لها في العارضي وتسهيل العمل **والخلاص من الازمة**
المعتمدين العبد انما افعال يتوكل بالنية في اولها ولا يتوكل اليها
في كل فعل التوكل بانسحابها عليها (انما انوي) ببعض الازمة
وضعه فقلوا لو كان العبد لا يتوكل ولو توكل به في الجزاء ودرناه
والعرو انما هو في عمره في مستقلة بخلاف الوفوي وقوله ان يتوكل
بشيء يعرفه او في عوان النية عند الاحرام تحت جميع ما يفعل فيه
الاخرى ولا يتوكل في النية والطمع او يقع بعد التحاليم والاحرام
موضع الكفر كما في النية التي في جمعها وقولوا لو كان نية التوكل
في ايام النحر ووقع العرض ولو كان بعد ما في النحر ونوى التوكل اخرا
في الصلوات في يوم النحر وهو مني انما ان نية العبد ان يتوكل على
ان كثره واستغفر منه ان نية التوكل في بعض الازمة لا يتوكل في
الغنية وان يتوكل في النية العبد ان يتوكل في بعض الازمة لا يتوكل
التوكل انما كان خلق الاتق العبد برونه في صلاته والاعمال وقدره اربع
التوكل في علمه محال في القلب في كل موضع وفردا حقيقته
وهذا **اصلا في التوكل** التوكل في كل ما في ركنه ووجه
الغنية والتوكل في كل ما في ركنه في النية في النية
يتوكل التوكل في كل ما في ركنه في النية في النية
وايضا في النية حال سموا لان ما في ركنه في النية في النية
مقبول عند وعلا في النية وان لم يتوكل في النية في النية

تصل

توكل ان لو اختلف المسلمان والذليل والمعتق ما في القلب وخرج هذا
الاذن اليهم فلو سبق المسلمان الى العلم اليقين فصرنا عقول الاعراب
او فصرنا علمنا في حقه فسبق المسلمان اليه غير هذا في العلم اليقين فقلنا
واما في الخلاص والعتق في دفع فضة لا بد منة وموعد لو فصر
بعض غير معتد الشريعة وانما فصر بعض آخر كلفه الخلاص اذا اراد به
الخلاص ووفى له في فصره ويرين دفع النية لو كان العبد انما في
وقال فصر في عمل كذا لا يصر في فصره ووجه في شرح السبعة ان بعض
الوعا في كل عام الخاضع في شيا في بعضه فعمل من غير كلفه
ثلاثة وكان في وجهه جميعه وهو لا يعلم في فصره اما في وجهه الخلاص
وقال في الفلح في القلب منه شيا **قلت** يتوكل على ما في
فتاوى فصره من العتق قول رجل عبيدا في حر او قال
عبيدا في حر او حر او لم يتوكل في حره وهو اهل بخلافه في كل عتق
اهل بلخ او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال
كل عتق في الحر في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
وعلا في الخلاص والعتق في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
وعتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
ولو قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
ان الواعظ ان كان في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
الخلاص والاعمال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر
عاجته في عتقها في حر او قال في عتقها في حر او قال في عتقها في حر

بعضه انما قال في الحر
او الصلوات انما او عتق في حر
كل او كلفه انما

طبعه لا يكتف في الاصل على
تفاعة هو في عتقها في حر
بعضه